

Ref. No.

Date

الرقم
التاريخ
الموافق
ع/ت/٢٧١٣١/٣٠٤٨٢

وكيلا الجهة المعارضة المحاميان توفيق السالم وليانا اليان

عمان ص.ب (٢٠٣٦١/١١١١٨) الأردن

وكيل الجهة المعارض ضدها المحامي نبيل أبو غزالة

عمان / شارع الجاردنز - مجمع يثرب التجاري

الموضوع:- القرار الخاص بالعلامة التجارية (٧١١) رقم (٢٧١٣١) في الصنف
(٣٥).

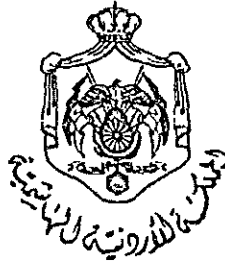
أرفق طياً القرار الصادر عن سجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية

المذكورة بكتابي أعلاه.

واقبلوا فائق الاحترام

مسجل العلامات التجارية

خالد عربيات



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

الموافق

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة/عمان

المعتـرضـة: شركة سفن الفن انك 7-ELEVEN INC، وكيلها المحامي (توفيق سالم)،
عمان ص.ب (١١١١٨/٢٠٣٦١) الأردن.

المعتـرض عليها: شركة 711 للأثاث، وكيلها المحامي (نبيل أبو غزالة)، عمان
ص.ب (١١٨٢١/٣٧١) الأردن.

الموضوع: الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة (٢٠٠٦) والمعلن
عنها تحت الرقم (٦٧١٣١) في الصنف (٣٥) من اجل "التجارة العامة (استيراد
وتصدير) استيراد وتجارة الأثاث المنزلي والمكتبي، تجارة السجاد، تجارة أقمشة
الستائر، تجارة الملابس الجاهزة بجميع أنواعها، تجارة الأجهزة الالكترونية".
والمنشورة في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٩) الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٤.

الوقائع

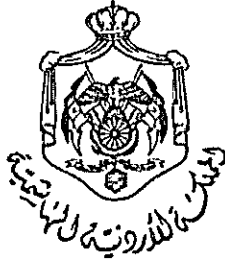
أولاً: تمت الموافقة على تمديد فترة تقديم الاعتراض من تاريخ ٢٠٠٣/٧/١٤ ولغاية
٢٠٠٣/١٠/١٤ وبتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ تقدمت المعترضة بواسطة وكيلها باعتراض على
طلب تسجيل العلامة موضوع هذا الاعتراض وذلك للأسباب التالية:

١- تملك شركة (سفن الفن، انك 7 ELEVEN INC) العلامة التجارية (7-

ELEVEN) منذ العام ١٩٤٤.

٢- إن العلامة التجارية (7-ELEVEN) مسجلة في الأردن تحت الرقم (٤٨٦٨٣)

بالإضافة إلى أنها مسجلة في عدد كبير من دول العالم ، مما يستقيم معه القول أنها



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

الموافق

٣- علامة مسجلة في جميع دول العالم وذلك بموجب تسجيلات قانونية قائمة منذ ما يزيد على ستين عاما.

٤- إن العلامة التجارية (7-ELEVEN) المملوكة لشركة 7-ELEVEN هي من العلامات التجارية المشهورة جدا على ما ستثبت البيانات و المرتبطة مباشرة باسم الشركة المالكة لها.

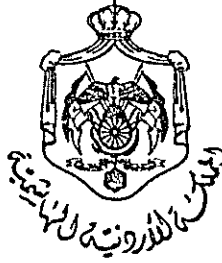
٥- استعملت و تستعمل المعترضة شركة 7-ELEVEN العلامة التجارية (7-ELEVEN) في معظم أنحاء العالم بما فيها الأردن منذ زمن طويل.

٦- إن الجمهور الأردني على اطلاع تام بشهرة العلامة التجارية (7-ELEVEN) و معروفة لديه من خلال الاستعمال الواسع و المستمر للبضائع التي تحمل العلامة التجارية (7-ELEVEN).

٧- تقدمت المعترض ضدها شركة ٧١١ للأثاث بطلب تسجيل العلامة التجارية (711٧١١) مع رسمه في الصنف (٣٥) المطابقة تماما للعلامة التجارية المشهورة (7-ELEVEN) و (711) المملوكة لشركة 7-ELEVEN و المستعملة من قبلها.

٨- إن طلب المعترض ضدها تسجيل العلامة التجارية (711٧١١) مع رسمه على اسمها يشكل اقتباسا لعلامة تجارية مشهورة و معروفة و منتشرة في الأسواق المحلية والعالمية والتعدي عليها هو بقصد الاستفادة من الشهرة العالمية التي تتمتع بها، الأمر الذي سيؤدي حتما إلى إيجاد لبس مع العلامة التجارية الأصلية (7-ELEVEN) كما سيؤدي إلى غش الجمهور و تشويشه حول المصدر الحقيقي للبضاعة و يشجع المنافسة التجارية غير المحقة و يلحق ضررا بمصلحة مالك العلامة التجارية المشهورة (7-ELEVEN)، لما ينطوي عليه من تضليل واضحا.

٩- إن العلامة التجارية (7-ELEVEN) تتمتع بالحماية الدولية بموجب اتفاقية باريس.



١٠- إن العلامة التجارية (7-ELEVEN) تمثل الاسم الكامل للشركة المالكة و هو

7-ELEVEN INC

١١- إن طلب التسجيل مخالف لقانون العلامات التجارية والأصول التجارية

بشكل عام، وما استقر عليه الفقه والقضاء وإن طلب التسجيل مخالف لأحكام
الاتفاقيات الدولية.

ثانياً: تمت الموافقة على تمديد فترة تقديم اللائحة الجوابية من تاريخ ١١/١١/٢٠٠٣ ولغاية

١١/١٢/٢٠٠٣ وبتاريخ ١٠/١٢/٢٠٠٣ قدم وكيل الجهة المعترض عليها لوائحها

الجوابية بواسطة وكيلها واستندت في جوابها على ما يلي :

١- إن الطلب المقدم من المعترض عليه لتسجيل العلامة التجارية محل أو
موضوع الاعتراض لا يتضمن أية مخالفة لقانون العلامات التجارية أو الأصول التجارية
أو لما استقر عليه الفقه والقضاء .

٢- إن الطلب المقدم من المعترض عليه لتسجيل العلامات التجارية محل أو
موضوع الاعتراض لا يتضمن أية مخالفة لأي فقرة من المادة (٨) من قانون العلامات
التجارية لأن البحث في حالات أو شروط المادة المذكورة يعود لعطوفة سجل العلامات
التجارية ويتحقق منه عند تقديم الطلب .

٣- إن الطلب المقدم من المعترض عليه لتسجيل العلامة التجارية محل أو
موضوع الاعتراض لا يتضمن أية مخالفة لأي نص من نصوص قانون العلامات
التجارية وبصفة خاصة المادة (١٠/٨) من القانون المذكور وذلك للأسباب الآتية
١- اختلاف الصنف حيث أن علامة المعترضة مسجلة في الصنف (١٦) بينما

علامة المعترضة عليه مسجلة في الصنف (٣٥).



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

الموافق

٢- إن علامة المعارض عليه ذات صفة فارقة لأنها عبارة عن رقم ٧١١ بالعربية

و 711 بالانجليزية وفي وسطها رسم رأس الصقر وجميعها واردة ضمن مربع.

٣- إن رقم ٧١١ بالعربية يقرأ سبعمائة واحد عشر بالفصحى ويقرأ سبعميه
وحدش بالعامية .

ب- أما رقم 711 بالانجليزية يقرأ من قبل العرب والأجانب :

١ . سفن هنرد اند الفن

٢ . سفن ون ون

٣ . سفن دويل ون.

ولا يمكن قراءة 7 eleven إلا كما هي (سفن الفن).

٤- إن رقم ٧١١ بالعربية رقم عربي محض ولا يعرفه الغربيون ولا يعرفون كيف يلفظ
وسواء بالعربية أو بغير العربية.

٥- إن الشكل مختلف تماما بين العلامتين حيث أن:

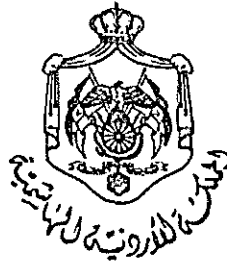
- العلامة التجارية 7-ELEVEN ليس لها سوى شكل الكتابة فقط وهو شكل محدد
ومحدود.

- أما العلامة التجارية المقدم طلب تسجيلها من المعارض عليه تحتوي وتتكون من
أشكال متعددة وتقع ضمن إطار مربع.

٦- الاختلاف في الشكل بين العلامتين حيث أن العلامة التجارية 7 eleven تتكون من
رقم واحد وشرطه وحروف باللاتينية ولا يوجد بها رسم أما العلامة التجارية الخاصة
بالمعارض عليه فإنها تتكون من أرقام ورسم لا يوجد فيها حروف .

٧- لا يوجد تطابق أو تشابه بين العلامتين لا من حيث الشكل ولا من حيث اللفظ.

٤- إن العلامة التجارية محل أو موضوع الاعتراض مسجلة في دولة الإمارات العربية
وقد اكتسبت شهرة عالمية.



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

الموافق

٥- إن استعمال المعارضة للعلامة التجارية المسجلة باسمها يجب أن ينحصر بالسلع والبضائع الموضح تفاصيلها في الصنف (١٦) ومن حق المعارضة عليه وضع العلامة التجارية محل أو موضوع الاعتراض على السلع والبضائع الموضح تفاصيلها في الصنف رقم (٣٥)

٦- إن ادعاء المعارضة بأن تسجيل العلامة التجارية محل أو موضوع الاعتراض باسم المعارضة عليه من شأنه أن يؤدي إلى غش الجمهور غير صحيح وغير وارد وذلك لسببين:-

أ. لاختلاف العلامتين التجاريتين.

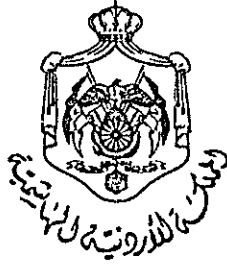
ب. لاختلاف الصنف الذي توضع عليه هاتين العلامتين

ثالثاً: تمت الموافقة على تمديد مدة تقديم البيانات المؤيدة لطلب الاعتراض من تاريخ ٢٠٠٤/١/١٦ ولغاية ٢٠٠٤/٥/١٦ وبتاريخ ٢٠٠٤/٥/١٣ قدم المحامي وكيل الجهة المعارضة البيانات المؤيدة للاعتراض وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين و مرفقاتها.

رابعاً: تمت الموافقة على تمديد فترة تقديم البيانات المؤيدة لطلب التسجيل من تاريخ ٢٠٠٤/٦/١٩ ولغاية ٢٠٠٤/٨/١٩ وبتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٨ قدم وكيل الجهة المعارض ضدها البيانات وذلك على شكل تصاريح مشفوعة باليمين ومرفقاتها.

خامساً: تمت الموافقة على تمديد فترة تقديم البيانات الداحضة من تاريخ ٢٠٠٤/٩/٣٠ ولغاية ٢٠٠٤/١٢/٣٠ وبتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢٣ قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاتها.

سادساً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية و في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢ قدم وكيل الجهة المعارضة مرافعة خطية وهي تقع على (١٥) صفحة، و في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٥ قدم وكيل الجهة المعارض عليها مرافعة خطية تقع على (١٩) صفحة، وبالنتيجة اختتمت الجلسة ورفعت لإصدار القرار.



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

الموافق

القرار

بعد الاطلاع على ملف الدعوى فقد تبين لنا ما يلي:

- ١- تقدمت مؤسسة (٧١١) للأثاث بطلب لتسجيل العلامة التجارية (٧١١) في الصنف (٣٥) من اجل " التجارة العامة (استيراد وتصدير) استيراد وتجارة الأثاث المنزلي والمكتبي، تجارة السجاد، تجارة أقمشة الستائر، تجارة الملابس الجاهزة بجميع أنواعها، تجارة الأجهزة الالكترونية "، و قبل هذا الطلب مبدئيا وأعلن عنها تحت الرقم (٦٧١٣١) في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٩) بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٤،
- ٢- بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ قدمت شركة سفن الفن انك 7-ELEVEN INC بواسطة وكيلها اعتراض على طلب تسجيل العلامة التجارية المذكورة سابقا وذلك للأسباب الواردة في مجمل الوقائع.
- ٣- بعد التدقيق بملف الدعوى بكافة محتوياته فقد تبين لنا ما يلي:

من حيث الشكل:

الاعتراض مقدم خلال سريان المدة القانونية المحددة وفقا للمادة ٤/١ من قانون العلامات التجارية و عليه أقرر قبوله شكلا.

من حيث الموضوع:

نجد أن المعارضة قد أسست دعواها على أساس أحكام المادة (٨) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته بفقراتها (٦، ٩، ١٠، ١٢) حيث ادعت بان طلب تسجيل العلامة التجارية (٧١١) تحت الرقم (٦٧١٣١) في الصنف (٣٥) يشكل



Ref. No.

Date

..... الرقم

..... التاريخ

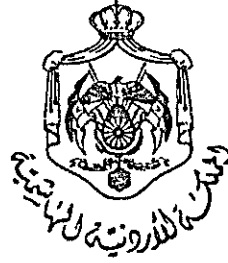
.....الموافق

تعديا على العلامة التجارية المشهورة (7-ELEVEN) المملوكة لشركة سفن الفن انك -7-ELEVEN INC.

وعليه وبالرجوع إلى أحكام قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢) وتعديلاته نجد بأن المادة الثانية منه قد عرّفت العلامة التجارية المشهورة بأنها: "العلامة التجارية ذات الشهرة العالمية التي تجاوزت شهرتها البلد الأصلي الذي سجلت فيه واكتسبت شهرة في القطاع المعنى من الجمهور في المملكة الأردنية الهاشمية".

وعليه وبتطبيق المعايير التي ورد النص على الأخذ بها في الفقرة (1/1) من المادة (4) من "اتفاقية تأسيس منطقة تجارة حرة.." والتي تؤخذ بعين الاعتبار لدى تقرير شهرة العلامة التجارية وهي على سبيل المثال لا الحصر مدى شهرة العلامة ومعرفتها لدى القطاع المعني مدة استعمال العلامة في أي وجه من وجوه الاستعمال عدد البلدان التي سجلت فيها العلامة مدة الدعاية والترويج للعلامة بأي وجه من الوجوه ، فقد تبين لنا ولدى وزن ومعالجة البيانات المقدمة من قبل وكيل الجهة المعترضة ومن خلال التصريح المشفوع باليمين المنظم من قبل

الجهة المعارضة بجميع مرفقاته بأن العلامتين التجاريتين (7-ELEVEN) و (7-ELEVEN) (والعائدة ملكيتهما لشركة سفن الفن انك 7-ELEVEN INC مستعملة منذ عام ١٩٤٦، هذا بالإضافة إلى استعمالهما في دول العالم من خلال سلسلة المحلات التي تحمل العلامتين التجاريتين المذكورتين والمملوكتين للشركة الأمريكية (سفن الفن، انك 7 ELEVEN INC). كذلك تبين لنا بأن للعلامتين التجاريتين المذكورتين أعلاه تسجيلات في الأردن تحت الأرقام (٤٨٦٨٣) و (٦٨٨٣٨) و (٦٩٩٧٠) في الأصناف (١٦، ٤٢) و كذلك فقد تبين وجود تسجيلات للعلامة المشار إليه وفي الأصناف (٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٥، ٤٢) في عدد كبير من دول العالم نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر (الاتحاد الأوروبي، كوستاريكا عام ١٩٨٥،



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

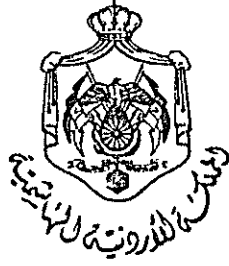
الموافق

الدنمارك عام ١٩٧٨، فرنسا عام ١٩٩١، اندونيسيا عام ١٩٨٤، جزر
الانثليز ٢٠٠١، النرويج عام ١٩٧٨، الفلبين عام ١٩٧٩، اسبانيا عام ١٩٨٩، تايوان عام
١٩٧٩، كوستاريكا، الإكوادور، دومنيكا، جمهورية الدومنيكان، هونغ كونغ، ايران،
ايرلندا، البرازيل، ايطاليا، جاميكا، ماليزيا، المكسيك، نيبال، نيوزيلندا، بنما، وغيرها.

كما تبين لنا وكما جاء على لسان منظم التصريح أن هناك أكثر من (٢٢٨٠٠) محل يحمل
اسم وعلامة (7-ELEVEN) كما حققت الشركة المعارضة عوائد ضخمة من محلات
(7-ELEVEN) مبيعاتها من منتجات الطعام والشراب من محلات فقد بلغت المبيعات عام
(٢٠٠٢) حوالي (١٠,٢١٢,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار أمريكي كما أنها أنفقت مبالغ كبيرة في
سبيل الدعاية والترويج لمحلات (7-ELEVEN) والبضائع والخدمات المباعة من خلال هذه
المحلات فقد بلغت عام ٢٠٠٢ ما يقارب (٣٨,٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دولار أمريكي.

وعليه وحيث أن وكيل الجهة المعارضة قد قدم من القرائن المادية ما يثبت بأن العلامتين

التجارتين (7-ELEVEN) و () هما علامتين مشهورتين باسم شركة سفن الفن انك
7-ELEVEN INC وفقا للتعريف الوارد في المادة (٢) من قانون العلامات التجارية فإنه
ينبغي حمايتها سنداً لأحكام المادة (١٢/٨) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة
١٩٥٢ وتعديلاته، وذلك بمنع تسجيل العلامة التجارية التي تطابق أو تشابه أو تشكل ترجمة
لعلامة تجارية مشهورة وذلك لاستعمالها لتمييز بضائع مشابهة أو مماثلة للبضائع التي
اشتهرت بها ويكون من شأنها إيجاد لبس مع العلامة المشهورة أو لاستعمالها لغير هذه
البضائع بشكل يحتمل أن يلحق ضرراً بمصلحة مالك العلامة التجارية المشهورة ويوحي
بصلة بينه وبين هذه البضائع) وسنداً لما استقر عليه الاجتهاد القضائي والذي منح
الحماية للعلامة التجارية المشهورة بغض النظر عن تسجيلها واستعمالها في المملكة الأردنية



Ref. No.

Date

الرقم

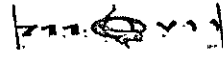
التاريخ

الموافق

الهاشمية ذلك أن الحماية ليست فقط للعلامة التجارية بل أيضا لحماية الجمهور من الخداع والتضليل والغش.

بالتناوب نجد أن الاجتهاد القضائي قد استقر وتواتر في العديد من القرارات على أن العبرة في تقرير التشابه و/أو التطابق بين علامتين من عدمه يكمن في الجزء الرئيسي منها لا لتفاصيلها الجزئية.

وبالتناوب مع ما تقدم فإن ما ينبغي أخذه بعين الاعتبار عند تقرير مسألة التشابه بين العلامات التجارية هو الفكرة الأساسية التي تنطوي عليها العلامة التجارية ومظاهرها الرئيسية دون التفاصيل الجزئية وكذلك نوع البضاعة التي تحمل العلامة التجارية واحتمال وقوع التباس بينها وبين العلامة الأخرى سواء بالنظر إليهما أو عند سماع الاسم الذي يطلق عليهما، (عدل عليا رقم ٩٢/٢٨).

وعليه ولدى عقد المناظرة بين العلامة التجارية () وكما هو ثابت من

خلال إعلان نشرها بالعلامتين التجاريتين (7-ELEVEN) و () المشهورتين والعائدة ملكيتها للجهة للمعتضة على وجه التعاقب فقد تبين بوجود تطابق بينهما يقع في الجزء الرئيسي منها والفكرة الأساسية والمتمثلة بالرقم (711) سواء من حيث اللفظ والنطق والوقع السمعي ذلك أن لفظ العلامة التجارية مدار الاعتراض قد جاء بذات اللفظ الذي تقرأ به علامة الجهة المعتضة أي أن (7-ELEVEN) تلفظ ب(سفن الفن) و (711) تلفظ ب(سفن إلفين) وتطلب من قبل الجمهور بلفظ (سفن إلفن) وهي ذات الطريقة التي يتم لفظ بها علامة الجهة المعتضة وإن ما ترافق مع العلامة التجارية من رسوم فإنها لا تغطي على الجزء الرئيسي منها كونها لا تخرج عن مصاف التفاصيل الجزئية التي لا يعتد بها لنفي التطابق القائم سواء



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

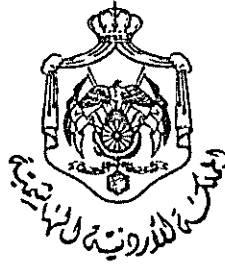
الموافق

من حيث اللفظ و/أو المظهر الرئيسي و/أو الفكرة الأساسية الأمر الذي يوقع المستهلك الذي لا يدقق في الالتباس و/أو التضليل وحمله على الاعتقاد بوحدة مصدر الخدمة ووجود صلة بين العلامة المعترض عليها ومالكة العلامة المشهورة كون التطابق قد امتد ايضاً إلى خدمات كل منهما والتي تدرج في ذات الصنف (٣٥).

بالتناوب فإن الجزء الآخر من العلامة التجارية موضوع الاعتراض والمتضمن الرقم في (٧١١) قد شكل ترجمة عربية للعلامة التجارية المشهورة (٧١١) وفقاً لما تم تبينه أعلاه الأمر الذي يشكل طلب التسجيل مخالفة صريحة لأحكام المادة (١٢/٨) من القانون، وفي هذا الخصوص ما أكد عليه القرار رقم (٢٠٠٦/١٠٦) والذي جاء فيه:

".....وحيث إننا نجد إن هناك تشابهاً بين العلامة التجارية التي تطلب المستأنفة تسجيلها "حياة المستقبل" لمسة من الارتقاء" مع العلامة التجارية المشهورة (HAYATT) والمسجلة في العديد من دول العالم وأنها مسجلة في الأردن تحت الرقمين (٥٩٠١٧) و (٥٩٠٢٠) (HYATT International Hyat) .. وإن من حق مسجل العلامات التجارية منع تسجيل أي علامة تجارية مطابقة أو مشابهة تشجع المنافسة غير المحقة عملاً بأحكام المادة (٢/١١) من قانون العلامات التجارية فيكون ما ذهب إليه المستأنف ضده بقراره المستأنف من رفض تسجيل العلامة التجارية (حيات المستقبل/لمسة من الارتقاء) في الصنف (٤٢) متفقاً وأحكام القانون."

والقرار رقم (١٩٧٦/٥٤) والذي جاء فيه: "إذا كانت علامة الشركة المستدعية وعلامة الشركة المستدعي ضدها مؤلفة من ذات الكلمة إلا أن علامة الشركة المستدعي ضدها مكتوبة بالأحرف العربية بينما علامة الشركة المستدعية مكتوبة بالأحرف الانجليزية، وحيث



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

الموافق

أن لفظ هذه العلامات جميعا متطابق فان هذا التطابق من شأنه أن يؤدي إلى غش الجمهور ما دام أن جميع هذه العلامات تستعمل على بضائع من نفس الصنف.

وبالتناوب مع ما تقدم ، وفيما يتعلق بالادعاء الوارد في البند الثاني من اللائحة الجوابية المقدمة من قبل وكيل الجهة المعارضة والمتضمن بان علامة الجهة المعارض عليها ذات صفة فارقة لأنها عبارة عن رقم (٧١١) بالعربية و(711) بالانجليزية وفي وسطها رسمة رأس الصقر وجميعها واردة ضمن مربع فانه يستدعي الرد ذلك أن العبرة بتقرير التطابق و/أو التشابه وكما أسلفنا الذكر أعلاه بالجزء الرئيسي للعلامة وان وجود هذه الرسوم و/أو الأشكال تعد من التفاصيل الجزئية والتي هي وفقا لما استقر عليه الاجتهاد القضائي لا يعتد بها لنفي التطابق الذي من شأنه وقوع غش والتضليل لدى الجمهور المستهلك و/أو المنافسة التجارية غير المشروعة بالنتيجة يجعل من العلامة المطلوب تسجيلها مفتقدة للصفة الفارقة وفقا لمنطوق المادة (١/٧) من القانون الأمر الذي يستدعي رد هذا الادعاء. وفي هذا الصدد ما أكد عليه القرار رقم (٥٥/٤) والذي جاء فيه:

"القاعدة الأساسية لجواز تسجيل علامة تجارية أو عدمه يجب إن تكون تلك العلامة ذات صفة فارقة وان لا تكون مطابقة أو مشابهة لعلامة تجارية تخص شخصا آخر .

وبالتناوب وبالتدقيق في معرض البيانات المقدمة من قبل الجهة المعارض ضدها فانه يتبين بأنها لم تستطع دحض ما أثبتته وكيل الجهة المعارضة من شهرة علامة الجهة المعارضة ومدى مخالفة طلب التسجيل لأحكام القانون.

وتأسيساً على ما سبق وحيث أن طلب التسجيل قد جاء مخالفاً لأحكام المادة (٨) من قانون العلامات التجارية بفقراتها (٦، ٩، ١٠، ١٢) فإنني أقرر قبول الاعتراض الوارد على طلب



Ref. No.

Date

الرقم

التاريخ

الموافق

تسجيل العلامة التجارية (٢٠٠٧/٩/٥) ذات الرقم (٦٧١٣١) في الصنف (٣٥)
ووقف السير في إجراءات تسجيلها.

قرار صدر بتاريخ (٢٠٠٧/٩/٥).
قابلاً للاستئناف خلال عشرين يوماً

مسجل العلامات التجارية

خالد عريسات

رقم الدعوى :

٢٠٠٧/٤٤٢

رقم القرار: (١٣)

القرار

الصادر من محكمة العدل العليا المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة الرئيس السيد فؤاد سويدان

وعضوية القضاة السادة

الدكتور محمود الرشدان ، فوزي العمري ، إبراهيم أبو طالب ، محمد طعمه

المستأنف :- عبد العزيز محمود القيسية ، وكيله المحامي نبيل أحمد أبو
غزالة .

المستأنف عليهما :-

١- مسجل العلامات التجارية .

٢- شركة سفن إلفن إنك (7-ELEVEN INC) وكيلها المحاميان توفيق سالم
وليانا إليان .

بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٧ تقدم المستأنف بهذا الاستئناف للطعن بالقرار الصادر عن
مسجل العلامات التجارية رقم (ع ت / ٦٧١٣١ / ٤٨٢ - ٣) تاريخ ٢٠٠٧/٩/٥ المتضمن
قبول الاعتراض المقدم من المستأنف عليها الثانية شركة سفن إلفن إنك الوارد على طلب
تسجيل العلامة التجارية (711Q711) رقم (٩٧١٣١) في الصنف (٣٥) المقدم من
المستأنف ووقف السير بإجراءات تسجيلها .

أسباب الاستئناف :

أولاً : أخطأ مسجل العلامات التجارية إذ لم يراع أن قبول طلب المستأنف ابتداءً
بتسجيل العلامة التجارية (711Q711) في الصنف (٣٥) إنما جاء نتيجة لعدم وجود
علامة مسجلة مشابهة للعلامة المذكورة في الصنف المذكور مما يمتنع والحالة قبول
اعتراض المستأنف عليها الثانية ووقف إجراءات تسجيل العلامة التجارية .

ثانياً وبالتناوب :

أخطأ مسجل العلامات التجارية إذ لم يراع قبول تسجيل العلامة التجارية (711QY11) ابتداءً إنما يتم بعد بحث وتحري فيما إذا كان يوجد أي علامة تجارية مسجلة رسمياً في الصنف المطلوب تسجيل العلامة التجارية فيه .

ثالثاً وبالتناوب :

أخطأ مسجل العلامات التجارية بعدم مراعاة اختلاف الصنف لكلا العلامتين إذ أن العلامة التجارية (711QY11) هي للصنف (٣٥) بينما العلامة التجارية للمستأنف عليها الثانية هي في الصنف (١٦) مما يمتنع والحالة قبول الاعتراض ووقف إجراءات تسجيل العلامة التجارية .

(عدل عليا ٨٧/٣٩ صفحة ٦٨٩ سنة ١٩٨٨ مجلة نقابة المحامين)

رابعاً وبالتناوب :

أخطأ مسجل العلامات التجارية بعدم مراعاة أنه ونظراً لاختلاف صنف البضائع لكلا العلامتين فإنه يتوجب رد الاعتراض المقدم من المستأنف عليها الثانية .

خامساً وبالتناوب :

أخطأ مسجل العلامات التجارية في تفسير نص المادة (١٠/٨) من قانون العلامات التجارية وترتب على ذلك أن أخطأ في تطبيق ذلك الاعتراض نظراً لعدم وجود تشابه بين العلامتين .

سادساً وبالتناوب :

أخطأ مسجل العلامات التجارية بالقول بوجود تشابه بين العلامتين دون مراعاة عدم وجود تشابه لا من حيث الشكل ولا من حيث اللفظ .

سابعاً وبالتناوب :

أخطأ مسجل العلامات التجارية بعدم مراعاة أن قراره المتضمن وقف إجراءات تسجيل العلامة التجارية (711QY11) يعني حمايته لبضائع للمستأنف عليها الثانية تدخل في الصنف (٣٥) رغم عدم وجود علامة مسجلة للمستأنف عليها الثانية في هذا الصنف .

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكيل المستأنف وحضور المستأنف عليها الثانية وغياب المستأنف عليه الأول مسجل العلامات التجارية المتبلغ والمقرر إجراء محاكمته

غيابياً تليت لائحة الاستئناف واللوائح الجوابية والرد عليها وبرزت المحكمة كافة البيانات المقدمة في الدعوى وقدم الفريقان الحاضران مرافعتيهما وأقوالهما الأخيرة .

القرار

بعد الاطلاع على أوراق الدعوى وتدقيقها والمداولة قانوناً ، نجد أن وقائعها تتلخص في أن المستأنف كان قد تقدم بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٦ بطلب إلى مسجل العلامات التجارية لتسجيل العلامة التجارية (711QY11) في الصنف (٣٥) من أجل التجارة العامة (استيراد وتصدير) استيراد وتجارة الأثاث المنزلي ، والمكتبي ، تجارة السجاد ، تجارة أقمشة الستائر ، تجارة الملابس الجاهزة بجميع أنواعها ، تجارة الأجهزة الإلكترونية وقيل هذا الطلب مبدئياً وأعلن عنها تحت الرقم (٦٧١٣١) في عدد الجريدة الرسمية رة (٢٥٩) بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٤ .

بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ تقدمت المستأنف عليها الثانية شركة سفن إلفن إنك (7-ELEVEN INC) بواسطة وكيلها باعتراض على طلب تسجيل العلامة التجارية المذكورة للأسباب الواردة في لائحة اعتراضها .

نظر مسجل العلامات التجارية في طلب الاعتراض وبعد الاستماع إلى بينات الفريقين أصدر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٥ قراره المطعون فيه والمتضمن ما يلي :

" وتأسيساً على ما سبق وحيث أن طلب التسجيل قد جاء مخالفاً لأحكام المادة (٨) من قانون العلامات التجارية بفقراتها (٦ و٩ و١٠ و١٢) فإنني أقرر قبول الاعتراض الوارد عليه طلب تسجيل العلامة التجارية (711QY11) ذات الرقم (٦٧١٣١) في الصنف (١٥) ووقف السير في إجراءات تسجيلها .

في الموضوع وعن أسباب الطعن فإننا نجد أن المستأنف عليها الثانية شركة سفن إلفن إنك قد أسست اعتراضها على العلامة التجارية (711QY11) المراد تسجيلها والعائدة للمستأنف عبد العزيز محمود القيسية أنها مالكة للعلامة التجارية (7-ELEVEN) وإن طلب التسجيل مخالف لأحكام المادة (٨) بفقرتها (٦ و٩ و١٠ و١٢) من قانون العلامات التجارية .

ومن الرجوع إلى المادة (٨) من قانون العلامات التجارية نجد أنها تنص على ما يلي :

- العلامات التي لا يجوز تسجيلها كعلامات تجارية : لا يجوز تسجيل ما يأتي :

١-.....٢-.....٤-.....٥-.....

٦- العلامات ... أو التي تؤدي إلى غش الجمهور أو العلامات التي تشجع المنافسة التجارية غير المحقة أو التي تدل على مصدرها الحقيقي .

٧-.....٨-.....

٩- العلامات التي تحتوي على صورة شخص أو اسمه ، أو اسم محله التجاري أو اسم شركة أو هيئة إلا برضى وموافقة ذلك الشخص

١٠- العلامة التجارية التي تطابق علامة تخص شخصاً آخر سبق تسجيلها لنفس البضائع التي يراد تسجيل العلامة من أجلها أو لصنف منها أو العلامة التي تشابه تلك العلامة إلى درجة قد تؤدي إلى غش الغير .

١١- ...

١٢- العلامة التجارية التي تطابق أو تشابه أو تشكل ترجمة لعلامة تجارية مشهورة وذلك لاستعمالها لتمييز بضائع مشابهة أو مماثلة للبضائع التي اشتهرت بها ويكون من شأنها إيجاد لبس مع العلامة المشهورة أو لاستعمالها لغير هذه البضائع بشكل يحتمل أن يلحق ضرر بمصلحة مالك العلامة التجارية ويوحي بصلة بينه وبين هذه البضائع

فهل أثبتت المستأنف عليها الثانية أي فقرة من فقرات المادة (٨) من قانون العلامات التجارية التي أسست عليها اعتراضها والتي تكفي فقرة منها لرد الاستئناف .

من استعراض لائحة الاعتراض نجد أنها تدعي بأن العلامة التجارية المعترض عر تسجيلها تشابه علامتها التجارية المشهورة (7-ELEVEN) ومن الرجوع إلى المادة الثانية من قانون العلامات التجارية الباحثة في تعريف العلامة التجارية المشهورة نجد أنها قد عرفت بأنها " العلامة ذات الشهرة العالمية التي تجاوزت شهرتها البلد الأصلي الذي سجلت فيه واكتسبت شهرة في القطاع المعني من الجمهور في المملكة الأردنية الهاشمية " .

والمستفاد من هذا التعريف أن العلامة التجارية المشهورة حتى تكون كذلك لا بد فيها من توافر أمرين :

الأول : أن تكون شهرتها قد تجاوزت البلد الأصلي المسجلة فيه .

الثاني : أن تكون قد اكتسبت شهرة في القطاع المعني في المملكة الأردنية الهاشمية

ومن الرجوع إلى البيانات المقدمة لدى مسجل العلامات التجارية نجد أن العلامة التجارية (7-ELEVEN) مسجلة في البلد الأصلي الولايات المتحدة الأميركية منذ عام ١٩٤٦ وأن شهرتها تجاوزت الولايات المتحدة الأميركية بتسجيلات قانونية في عدد كبير من الدول منها على سبيل المثال الاتحاد الأوروبي ١٩٨٥ ، والدنمارك ١٩٧٨ واندونيسيا ١٩٨٤ وفرنسا ١٩٩١ والنرويج ١٩٧٨ والفلبين ١٩٧٩ وإسبانيا ١٩٨٩ وتايوان ١٩٧٩ .

هذا أن هناك أكثر من (٢٢٨٠٠) محل يحمل اسم وعلامة (7-ELEVEN) .

وفيما يتعلق باكتسابها شهرة في القطاع المعنى في المملكة الأردنية الهاشمية فإننا نجد أن لهذه العلامة التجارية (7-ELEVEN) تسجيلات في الأردن لدى مسجل العلامات التجارية تحت الأرقام (٤٨٦٨٣) و(٦٨٨٣٨) و (٦٩٩٧٠) في الصنفين (٤٢ و١٦) تاريخ ٢٠٠٢/١٢/٣١ .

وبذلك تكون علامة المستأنف عليها شركة (7-ELEVEN INC) سفن إلفن انك علامة تجارية مشهورة .

ولما كانت المادة (١٢/٨) من قانون العلامات التجارية قد أعطت الحق لمالك العلامة التجارية المسجلة في الخارج ومعروفة في الأردن ومستعملة فيه ولو لم تكن مسجلة في الأردن أن يعترض على تسجيل أي علامة مطابقة أو مشابهة أو تشكل ترجيحاً لعلامة تجارية مشهورة وذلك

- لاستعمالها لتمييز بضائع مشابهة أو مماثلة للبضائع التي اشتهرت بها ويكون من شأنها إيجاد لبس مع العلامة المشهورة .

- أو لاستعمالها لغير هذه البضائع بشكل يحتمل أن يلحق ضرراً بمصلحة مالك العلامة التجارية المشهورة ويوحي بينه وبينه هذه البضائع .

ولما كانت هذه العلامة المراد تسجيلها (711QV11) هي ذات العلامة المملوكة للشركة المعترضة (المستأنف عليها) 7-ELEVEN بغض النظر عن طريقة الكتابة بالأحرف أو الأعداد لأن اللفظ باللغة الإنكليزية واحد واللفظ والكتابة بالعربية تشكل ترجمة .

ولما كان من شأن هذا التطابق أن يؤدي إلى غش الجمهور وتلحق الضرر بمالكة العلامة التجارية المشهورة وتؤدي إلى تشجيع المنافسة التجارية غير المشروعة .

هذا ولا يشفع للمستأنف التمسك باختلاف صنف البضاعة في ضوء ما توصلنا وما ورد في نص المادة (١٢/٨) من قانون العلامات التجارية " أو لاستعمالها لغير هذه البضائع".

وبذلك يكون ما توصل إليه مسجل العلامات التجارية ليس فيه مخالفة للقانون الأمر الذي يتعين معه رد الاستئناف .

لهذا نقرر رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف وتضمين المستأنف الرسوم وعشرة دنانير أتعاب محاماة .

قراراً صدر وأفهم علناً في ١ ذو الحجة ١٤٢٨ هـ الموافق ١٢/١١/٢٠٠٧ م .

الرئيس

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

ع.أ